

وقف المكتبات في المؤسسات الجامعية مكتبة الشيخ البخاري عوينات بمعهد العلوم الإسلامية بالوادي نموذجا

بقلم

د / يوسف عبد اللاوي (*)



الملخص

يبين هذا البحث أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، كما يتطرق إلى وقف المكتبات من خلال نظرة تاريخية مشيرا إلى نماذج من المكتبات الوقفية في بعض المؤسسات الجامعية الجزائرية، ومن بينها مكتبة الشيخ البخاري عوينات بمعهد العلوم الإسلامية بالوادي نموذجا.

الكلمات المفتاحية: وقف - مكتبات وقفية - مؤسسات جامعية.

مقدمة

قال الجاحظ في وصف الكتاب: " ولا أعلم نتاجا في حدائنه سنّه وقرب ميلاده، ورخص ثمنه، وإمكان وجوده، يجمع من التدابير العجيبة والعلوم الغريبة، ومن آثار العقول الصحيحة، ومحمود الأذهان اللطيفة، ومن الحكم الرفيعة، والمذاهب القويمة، والتجارب الحكيمة، ومن الإخبار عن القرون الماضية، والبلاد المتنازحة، والأمثال السائرة، والأمم البائدة، ما يجمع لك الكتاب"⁽¹⁾.

لقد شكل الكتاب مرتكزا أساسيا في الحضارة الإسلامية، بل شكّل مظهرا من مظاهر تفوقها، لذلك تسابق العلماء والأمراء وطلبة العلم والفضلاء إلى امتلاكه وتعميم فائدته بوقفه

(*) أستاذ مساعد متعاقد - معهد العلوم الإسلامية - جامعة الوادي - الجزائر.

على طالبه، ابتغاء الأجر والثواب، وتمكين الناس من الوصول إلى المعرفة بأيسر السبل. لذلك لا تكاد تجد جامعا أو مدرسة أو حتى مستشفى إلا وبه مكتبة أو مكتبات وقفها أمير أو عالم أو محسن.

ولقد كان وقف المكتبات من أبرز مظاهر الوقف في التاريخ الإسلامي، لأن الحضارة الإسلامية كانت تشهد أوج تألقها ولقرون متواصلة.

وكانت كبرى حواضر الإسلام تعج بالمكتبات الوقفية، سواء ما كان منها خاصا أو عاما في جامع أو مدرسة أو مشفى أو مقبرة وغيرها.

وكانت الحواضر الكبرى بغداد والبصرة وخراسان ودمشق ومكة والمدينة والقاهرة والقيروان وبيجاية وتلمسان وفاس والرباط ومدن الأندلس تعج بالمدارس التي أشبه ما تكون اليوم بالمعاهد والجامعات، هذه المدارس تقوم أساسا على الهبات الوقفية للتعليم ومبيت الطلاب وإطعامهم وكل ما يتعلق بشؤونهم، وكانت المكتبات الوقفية مكونا أساسيا لهذه المدارس.

وبقيت هذه الثقافة متوارثة عبر الأزمان، تتوسع وتضيق حسب الظروف لكنها لم تنقطع. والجامعات اليوم القائمة في عالمنا العربي والإسلامي ورغم تكفل الدولة بتمويل جميع احتياجاتها، إلا أن حاجة الطلاب لمزيد من الكتب لا تنقطع، ورغبة أصحاب المكتبات من علماء ومسؤولين ومحسنين في وقف الكتب على طلبة العلم تزداد للدوافع التي سبق ذكرها. وفي الجامعات الجزائرية نماذج ناجحة في هذا المجال تقف على رأسها جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية التي تمتلك إلى حدّ كتابة هذه السطور 17 سبعة عشر مكتبة وقفية، وقفها عدد من شيوخ وعلماء الجزائر.

وجامعتنا جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، ورغم حداثة سنّها إلا أنها بدأت تشق طريقها نحو ترسيخ هذه الثقافة، وذلك من خلال ظفرها بمكتبة وقفية لواحد من أهم علماء وشيوخ واد سوف المعاصرين الشيخ البخاري عوينات رحمه الله.

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

فقد أوقف مكتبته لطلبة معهد العلوم الإسلامية بجامعة الوادي، وهي مكتبة زاخرة بالعناوين المتنوعة في سائر فنون العلم والمعرفة ذات الصلة بالشريعة والأدب واللغة. وتزداد أهميتها بما تحويه من مخطوطات نادرة من تأليف الشيخ رحمه الله وغيره.

ومما سبق ذكره تولدت الرغبة في الكتابة في هذا الموضوع مساهمة في اليوم الدراسي الذي أقامه معهد العلوم الإسلامية "وقف الكتب والمكتبات وأثره في تطوير البحث العلمي مكتبة الشيخ البخاري عوينات نموذجا" المقام بتاريخ 03 مارس 2016. واخترت أن أساهم بمدخلة عنوانها "وقف المكتبات في المؤسسات الجامعية مكتبة الشيخ البخاري عوينات بمعهد العلوم الإسلامية بالوادي نموذجا".

وقف الخطة الآتية:

خطة البحث

المبحث التمهيدي: من أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: تعريف الوقف

المطلب الثاني: مشروعية الوقف وأدلة مشروعيته

المطلب الثالث: أركان الوقف وشروطه

المطلب الرابع: أقسام الوقف

المبحث الأول: نظرة تاريخية على وقف المكتبات

المطلب الأول: الأوقاف المكتبية الخاصة

المطلب الثاني: مكتبات الجوامع والمساجد الوقفية

المطلب الثالث: الأوقاف المكتبية على المدارس

المبحث الثاني: نماذج من المكتبات الوقفية في بعض المؤسسات الجامعية الجزائرية

المطلب الأول: جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة (مكتبة الشيوخ)

المطلب الثاني: معهد العلوم الإسلامية بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

(مكتبة الشيخ البخاري عوينات)

أولا: التعريف بالشيخ البخاري عوينات

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

ثانيا: وصف موجز للمكتبة

المبحث التمهيدي

من أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول

تعريف الوقف

الفرع الأول: تعريفه لغة

الوقف لغة يطلق ويراد به الحبس: من قولك: وقفت الشيء وقفا، أي حبسته. ومنه وقف الأرض على المساكين وللمساكين، وقفت الدابة والأرض ونحو ذلك أي جعلتها محبوسة على ما وقفت عليه ليس لأحد تغييرها ولا التصرف فيها.

وأما الوقف بمعنى المنع فلأن الواقف يمنع التصرف في الموقوف فإن مقتضى المنع أن تحول بين الرجل وبين الشيء الذي يريده، وهو خلاف الإعطاء، ويقال هو تحجير الشيء، من منعه فامتنع منه وتمنع⁽²⁾.

الفرع الثاني: تعريفه اصطلاحاً

الحنفية: يقول المرغيناني: (وهو في الشرع عند أبي حنيفة - رحمه الله: حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة)⁽³⁾.

وبناء عليه لا يلزم زوال الموقوف عن ملك الواقف ويصح له الرجوع عنه، ويجوز بيعه؛ لأن الأصح عند أبي حنيفة أن الوقف جائز غير لازم كالعارية⁽⁴⁾، إلا أن يحكم به حاكم أو يكون الوقف مسجداً أو سقاية أو يوصي به فيكون في ثلث⁽⁵⁾.

وتعريفه عند الصاحبين: حبس العين على حكم ملك الله تعالى فيزول ملك الواقف عنه إلى الله تعالى على وجه تعود منفعتة إلى العباد فيلزم ولا يباع ولا يوهب ولا يورث⁽⁶⁾، وعليه الفتوى في المذهب كما جاء في الدر المختار⁽⁷⁾.

المالكية: أمثل تعريف للوقف عند المالكية ما عرفه به ابن عرفة حيث قال: (هو إعطاء

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً⁽⁸⁾.

الشافعية: (حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود)⁽⁹⁾.

الحنابلة: قال ابن قدامة - رحمه الله - ومن وافقه بأن الوقف (تحبیس الأصل وتسیل المنفعة)⁽¹⁰⁾.

وهذا التعريف اقتباس من قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: « حبس الأصل وسبل الثمرة »⁽¹¹⁾.

المطلب الثاني

مشروعية الوقف وأدلة مشروعيته

الفرع الأول: مشروعية الوقف

أكثر أهل العلم من السلف ومن بعدهم على أن الوقف صحيح جائز. قال جابر: لم يكن أحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ذو مقدرة إلا وقف⁽¹²⁾.

وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه في القديم: بلغني أن ثمانين صحابياً من الأنصار تصدقوا بصدقات محرّمة، و الشافعي يسمي الأوقاف الصدقات المحرّمة⁽¹³⁾.

وهو قول جمهور العلماء من المالكية⁽¹⁴⁾ والشافعية⁽¹⁵⁾ والحنابلة⁽¹⁶⁾ ورواية عن أبي حنيفة⁽¹⁷⁾، مع اختلاف بينهم في بعض الشروط.

الفرع الثاني: أدلة مشروعية الوقف

أولاً: الأدلة العامة:

من نصوص القرآن والسنة والتي تدل بعمومها على مشروعية الصدقات والتبرعات وفعل الخير ومنها الوقف، ومن هذا الأدلة.

1. من القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ آل عمران (92).

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

وقوله تعالى: ﴿ وافعلوا الخير لعلكم تفلحون ﴾ سورة الحج آية: 77

وقوله تعالى: ﴿ وأن تصدقوا خير لكم ﴾ سورة البقرة آية: 280.

2. من السنة النبوية

- ما روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»⁽¹⁸⁾.

ثانيا: الأدلة الخاصة

أي التي نصت على الوقف إما باللفظ الصريح أو ما في معناه، ومن ذلك:

- ما ورد عن عمرو بن الحارث أنه قال: « ما ترك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عند موته درهما، ولا ديناراً، ولا عبداً، ولا أمة، ولا شيئاً إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضاً جعلها صدقة»⁽¹⁹⁾.

- جاء عن ابن عمر قال: أصاب عمر أرضاً بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله: "أصببت أرضاً لم أصب مالا قط أنفس منه، فكيف تأمرني به". قال: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، فتصدق غير أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث"⁽²⁰⁾.

قال النووي في الكلام على هذا الحديث: (فيه دليل على صحة أصل الوقف وأنه مخالف لشوائب الجاهلية)⁽²¹⁾.

المطلب الثالث

أركان الوقف وشروطه⁽²²⁾

الفرع الأول: أركان الوقف

ذهب الجمهور أن للوقف أربعة أركان: الواقف والموقوف والموقوف عليه والصيغة.

الركن الأول: الواقف، وهو المكلف الرشيد الحر الذي صدر منه الإيجاب بإنشاء عقد الوقف.

الركن الثاني: الموقوف، وهو كل عين مملوكة يصح بيعها.

الركن الثالث: الموقوف عليه، وهو الذي يخصص الوقف أو ريعه عليه، سواء كان معيناً كشخص أو جماعة، أو غير معين كجهة من الجهات.

الركن الرابع: الصيغة، وهو القول الذي دل على إنشاء عقد الوقف، وكذا الفعل الدال عليه، كما لو بنى مسجداً وخلق بينه وبين الناس، أو مقبرة وأذن في الدفن فيها⁽²³⁾.

الفرع الثاني: شروط الوقف

أولاً: الشروط المعتمدة في الواقف.

أن يكون أهلاً للتبرع، والأهلية تعني: أن يكون حراً مكلفاً رشيداً.

ثانياً: الشروط المعتمدة في الموقوف عليه.

الموقوف عليه إما أن يكون معيناً كشخص أو جماعة، أو يكون جهة.

• فإن كان الموقوف عليه معيناً فقد اشترط بعض الفقهاء:

- أن يمكن تمليكهم، فخرج بذلك الوقف على المجنون والجني والملك، وألا يكون على معصية كما لو وقف على نائحة أو مغنية.

واشترط المالكية والشافعية قبول المعين للوقف، لكن ليس هذا شرطاً في صحة الوقف، بل شرط في اختصاصه به، فلو لم يقبل فإنه لا يعود مطلقاً، بل يكون للمصرف الذي بعده إن عين مصرفاً، وإلا فيعود للفقراء والمساكين.

- ومن الشروط أيضاً أن يكون الوقف على بر وطاعة؛ لأن الوقف صدقة وطاعة فلا بد أن تصادف محلاً تظهر فيه القربة والطاعة، ومذهب المالكية ألا يكون على معصية محضاً.

• أما إذا كان الموقوف عليه جهة كالمساجد والمدارس والأربطة والمستشفيات وغيرها

فيشترط:

أن تكون جهة بر وطاعة وقربة، فلا يصح الوقف على جهة معصية، لما فيه من التعاون

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

على الإثم والعدوان، والله تعالى يقول: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ (المائدة).

ثالثا: الشروط المعتمدة في محل الوقف

وهو الذي يرد عليه عقد الوقف ومن تلك الشروط:

- 1 - أن يكون الوقف مالا مباح النفع مطلقا.
- 2 - أن يكون مملوكا.
- 3 - أن يكون معلوما حين الوقف فلا يصح وقف المجهول.
- 4 - اشترط جمهور العلماء دوام الانتفاع بالعين، فلا يصح وقف طعام لأكل، ولا ريحان لشم، لعدم دوام الانتفاع بهذه الأمور.

رابعا: الشروط المعتمدة في صيغة الوقف:

يشترط في صيغة الوقف شروط أهمها:

- 1 - أن تكون دالة على الجزم بالعقد، فلا ينقد الوقف بالوعد به.
- 2 - أن تكون الصيغة لفظا، فلا ينقد بالصيغة الفعلية، وهذا الشرط قال به الحنفية والشافعية، وذهب المالكية والحنابلة إلى أن الصيغة الفعلية تكفي للدلالة على الوقف وينقد بها.
- 3 - أن تكون الصيغة دالة على التنجيز، فلا يصح الوقف المعلق، ولا المضاف إلى شرط مستقبل؛ لأن الوقف فيه معنى تملك المنافع والغلة، والتملكات يبطلها التعليق.
- 4 - أن يقع الوقف لازما، فلا يصح شرط الخيار فيه، كأن يقول: داري وقف على أي بالخيار شهرا، فإذا علقه بشرط الخيار بطل، لأن شرط الخيار في الوقف يتنافى مع هدف الوقف ومصلحته فلا يصح.
- 5 - أن تكون الصيغة دالة على التأييد في الموقوف إما بصراحة لفظها، أو باقتضاء معناها،

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

فلا يصح أن يقف مؤقتاً، كأن يقول: داري وقف سنة أو شهراً أو ما أشبه ذلك، وهذا ما عليه الجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة؛ بخلاف المالكية.

6 - أن لا يكون في صيغة الوقف شرط ينافي مقتضاه أو يعود عليه بالإبطال، فإذا شرط شرطاً محرماً أو شرطاً ينافي مقتضى الوقف فإنه يبطل الوقف، واستثنى الحنفية وقف المساجد لو وقع فيها الشرط، فإن الوقف يصح ويلغو الشرط.

المطلب الرابع

أقسام الوقف⁽²⁴⁾

الوقف قسمان خيرى وأهلي، وأضافت التشريعات قسماً ثالثاً هو الوقف المشترك، وبيانها على النحو التالي:

1- الوقف الخيري: هو ما جعل فيه الوقف ابتداءً على جهة بر دائمة كالفقراء والمساكين، وبناء المساجد والجامعات، والمعاهد الدينية، والمدارس، والمستشفيات... إلخ.

2 - الوقف الأهلي: وهو ما جعل فيه الوقف ابتداءً على النفس، والأولاد، وأولاد الأولاد، ثم على جهة البر الدائمة.

3- الوقف المشترك: وهو ما خصصت منفعه إلى الذرية وجهة البر معاً في وقت واحد، كأن يقف الواقف ماله على ذريته ويجعل في نفس الوقت -سهماً معيناً لجهة بر، أو يقف ماله على جهة بر ويشترط في نفس الوقت أن يكون لذريته أو لشخص معين حصة معينة منه وهكذا.

وفي كل الأحوال فإن الوقف كله خيرى لأن مآل الوقف الأهلي أن يكون على جهة بر دائمة، وفي هذا روي عن زيد بن ثابت قوله: (لم نر خيراً للميت ولا للحى من هذه الحبس الموقوفة، أما الميت فيجري أجرها عليه، أما الحى فتحبس عليه، ولا توهب، ولا تورث، ولا يقدر على استهلاكها).

المبحث الأول نظرة تاريخية على وقف المكتبات

لقد كان الكتاب تأليفاً واقتناءً وقراءة أهم ما تميزت به الحضارة الإسلامية، فلا يكاد يخلو بيت من بيوت العلماء والأمرء وطلبة العلم من مكتبة، فضلاً عن المساجد والمراكز العلمية.

(وقد عرفت المكتبات عبر العصور بأسماء عديدة مثل: خزانة الكتب - بيت الحكمة - دار العلم - دار الكتب - دور الحكمة وبعضها كان في المساجد والمدارس والمستشفيات. فالمكتبات انتشرت في الأمصار المختلفة)⁽²⁵⁾.

وبحكم ما يختزنه المسلم من الدوافع الإيمانية لتحصيل الأجر والثواب في حياته وبعد مماته، ورغبته في تعميم المعرفة والعلم، والخوف من إثم كتمه، ومنع كتبه ودواوينه من أن تصل إلى مرديها وطلبيها، انتشرت ثقافة وقف الكتب والمكتبات إلى الحد الذي أغنى الكثيرين عن مؤنة شراء الكتب، والاكتفاء بما في خزائن الأوقاف من كنوز المعرفة.

ولا أدل على ذلك مما روي عن أبي حيان التوحيدي أنه كان يعيب على مشتري الكتب ويقول: "الله يرزقك عقلاً تعيش به، أنا أي كتاب أردته استعرته من خزائن الأوقاف"⁽²⁶⁾.

ولقد تنوعت نماذج المكتبات الوقفية بين الخاصة والعامة، وما كان منها عاماً، ففي الجوامع والمدارس والربطات والزوايا، والمستشفيات وغيرها.

ونكتفي بذكر نماذج منها:

المطلب الأول الأوقاف المكتبية الخاصة

وهي التي أوقفها العلماء والأمرء والمحسنون لطلبة العلم، ولم ترتبط بجامعة أو مدرسة، ولكن لها صفة العموم في الاستفادة منها، وهي أكثر من أن تحصى لانتشار ثقافة اقتناء الكتاب عند الكثيرين، وإيثار وقفها بعد موتهم ابتغاء الأجر والثواب، ومن هذه النماذج:

1. تاج الدين الدمشقي

الشيخ العلامة تاج الدين أبو اليمن الكندي الحنبلي ثم النحوي الحنفي اللغوي المفتي

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

الدمشقي، وكان قد وقف كتباً نفيسة وهي سبعمائة وإحدى وستون مجلداً على معتقه نجيب الدين ياقوت ثم على ولده من بعده ثم على العلماء في الحديث والفقه وغير ذلك⁽²⁷⁾.

2. نور الدين زنكي

وجاء في ذكر سيرة الملك العادل نور الدين زنكي في "تاريخ الدارس"⁽²⁸⁾: (ووقف كتباً كثيرة على أخذ العلم).

3. العلامة ابن القيم

وجاء في ذكر العلامة ابن قيم الجوزية في "تاريخ الدارس"⁽²⁹⁾: (وأوقف كتباً حسناً في علوم شتى).

4. ابن حمدان الموصلية

(وقد أسس جعفر بن محمد الموصلية الشافعية المعروف بابن حمدان في بلده الموصل مكتبة يسميها ياقوت دار العلم وقد جعل فيها خزانة كتب من جميع العلوم وفقاً على كل طالب علم لا يمنع أحد دخولها)⁽³⁰⁾

5. الصاحب بن عباد

(كان من عادة العلماء والوزراء والأغنياء أن يوقفوا بعد وفاتهم مكتباتهم على مدنهم، كما فعل الصاحب بن عباد إذ أوقف مكتبته على مدينة الري فأصبحت مكتبة عامة)⁽³¹⁾.

6. محمد بن حبان البستي أبو حاتم، الإمام العلامة الحافظ شيخ خراسان:

قال الخطيب: ذكر مسعود بن ناصر السجزي تصانيف ابن حبان، فقال: (تاريخ الثقات)، (علل أوهام المؤرخين) (مجلد)، (علل مناقب الزهري) (عشرون جزءاً)، (علل حديث مالك) (عشرة أجزاء)، (علل ما أسند أبو حنيفة) (عشرة أجزاء)، وأشياء إلخ...

وقال مسعود بن ناصر: وهذه التوايف إنما يوجد منها التُّر اليسير، وكان قد وقف كتبه في دار، فكان السبب في ذهابها مع تطاول الزمان ضعف أمر السلطان، واستيلاء المفسدين⁽³²⁾.

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

7. الخطيب البغدادي، الفقيه الحافظ، أحد الأئمة المشهورين:

قال ياقوت الحموي رحمه الله: كان للخطيب شيء من المال، فكتب إلى القائم بأمر الله: إنني إذا متُّ، كان مالي لبيت المال، وأنا أستأذن أن أُفَرِّقَه على من شئت، فأذن له، ففَرَّقَه على أصحاب الحديث، وكان مائتي دينار، ووقف كتبه على المسلمين، وسلمها إلى أبي الفضل بن خيرون، فكان يعزها، ثم صارت إلى ابنه الفضل، فاحترقت في داره، ووَصَّى الخطيب أن يُتَصَدَّقَ بجميع ما عليه من الثياب⁽³³⁾.

8. عبد الله بن أحمد بن الخشاب أبو محمد:

أعلم معاصريه بالعربية، من أهل بغداد مولداً ووفاة، كان عارفاً بعلوم الدين، مطّلعاً على شيء من الفلسفة والحساب والهندسة.

وقف كتبه على أهل العلم قُبَيْل وفاته.

وذكر ابن النجار عنه أنه لم يَمُتْ أحد من أهل العلم وأصحاب الحديث، إلا وكان يشتري كتبه كلها؛ فحصلت أصول المشايخ عنده⁽³⁴⁾.

9. عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي دمشقي أبو شامة:

صاحبُ كتاب "الروضتين في أخبار الدولتين: الصلاحية والنورية"، وقف كتبه ومصنفاته جميعها في الخزانة العادلية بدمشق، فأصابها حريقٌ أثارها، ولُقِّبَ أبا شامة؛ لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر⁽³⁵⁾.

10. هارون بن سالم أبو عمر القرطبي:

قال ابن عبد البر: سمع من عيسى بن دينار، ويحيى بن يحيى، ورخل إلى المشرق، فلَقِيَ أشهبَ وروى عنه، وعن أصبغ، وعلي بن معبد، وسحنون، وروى عنه عامر بن معاوية القاضي، وأدخل العتبي من روايته المستخرجة في كتاب الأيمان بالطلاق، وكان منقطع القرين في الفضل، والزهد، والعلم، وكان يحفظ المسائل حفظاً حسناً، إلا أن العبادة غلبت عليه، كانت كتبه موقوفةً عند أحمد بن خالد⁽³⁶⁾.

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

11. أبو عبد الله محمد بن علي بن ياسر، الأنصاري الجياني:

وقَفَ كتبه على أصحاب الحديث⁽³⁷⁾.

12. محمد بن أبي نصر بن فتوح الأزدي الحميدي الأندلسي:

ولد قبل العشرين وأربعمائة، وسمع الحديث ببلده، ومصرَ، والحجاز، والعراق، وهو مصنف "الجمع بين الصحيحين" وكان ثقة فاضلاً، وقف كتبه؛ فانتفع بها الناس⁽³⁸⁾.

13. محمد بن محمد بن محارب الصريحي، يعرف بابن أبي الجيش:

من أهل مالقة، كان من صدور المقرئين، وأعلام المتصدرين تفتُّناً، وإطلاً، وإدراكاً، ونظراً، إماماً في الفرائض والحساب، قائماً على العربية، مشاركاً في الفقه والأصول وكثير من العلوم العقلية، قعد للإقراء بمالقة، وخطب بجامع الربض.

تُوفِّي بمالقة في كائنة الطاعون الأعظم، في أخريات ربيع الآخر من عام خمسين وسبعمائة، بعد أن تصدَّق بمال كثير، وعهد بريع مجد لطلبة العلم، وحبس عليهم كتبه⁽³⁹⁾.

14. عبد الرحيم بن علي بن الدخوار الطيب:

كان فاضلاً حاذقاً بعلم الطب أستاذ عصره، تقدم على جميع أطباء زمانه، وقف داره وكتبه على الأطباء⁽⁴⁰⁾.

15. الشيخة فاطمة بنت محمد الفضيلية الزبيرية:

قال البسام رحمه الله: الصالحة، العالمة، العابدة، الزاهدة، ولدت في الزبير ونشأت بها، وقرأت على شيوخها، وأكثرت عن الشيخ إبراهيم بن جديد، فأخذت عنه التفسير، والحديث، والفقه، وقرأت على غيره كثيراً، وتوجَّهت إلى العلم توجُّهاً تاماً، وصار لها همّة في جمع الكتب، فجمعت كتباً جليلاً في سائر الفنون.

ثم حجَّت وزارت، ورجعت إلى مكة المشرفة، وأقامت بها في بيت ملاصق للمسجد ترى منه الكعبة المشرفة، وعزمت على الإقامة فيها إلى الممات.

وقال البسام: وذكر بعض من ترجم لها من علماء الزبير أنها شرحت صحيح مسلم

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

وأكملته، ووقفت كتبها جميعها على طلبة العلم من الحنابلة⁽⁴¹⁾.

المطلب الثاني

مكتبات الجوامع والمساجد الوقفية

لقد بلغ اهتمام المسلمين بالمساجد منذ فجر الإسلام وإلى اليوم، مبلغاً عظيماً في تشييدها وعمارتها وتوفير المناخ الملائم فيها للعبادة والتفقه، وشكلت المكتبة حجر الزاوية من هذا الاهتمام، لذلك تسابق العلماء والأمراء والمحسنون في وقف كتبهم على العلماء وطلبة العلم والعامّة.

وفيما يأتي نماذج من هذه المكتبات الوقفية المسجدية في مختلف الحواضر الإسلامية مشرقاً ومغرباً.

1. جامع أبي حنيفة في بغداد

وأوصى الطبيب يحيى بن عيسى بن جزلة المتوفى سنة 494 هـ بكتبه لتكون وقفاً بجامع أبي حنيفة في بغداد⁽⁴²⁾.

2. أوقاف رواق المغاربة بالأزهر

وكان الجامع الأزهر يحتوي على مكتبة خاصة به فيها من الكتب الوقفية الشيء الكثير، ومن ذلك أوقاف رواق المغاربة، الذي ذكر الونشريسي أنه عثر فيه على كتاب "القواعد" لمحمد بن أحمد التلمساني المقري، وهو من النسخ النادرة لم يجدها إلا في هذه الوقفية⁽⁴³⁾.

3. جامع حلب

ومن الذين وقفوا كتباً فيه، أبو بكر محمد بن علي بن ياسر الجبائي الأنصاري المتوفى سنة 563 هـ إذ أنه استوطن حلب "ووقف بجامعها كتبه..."⁽⁴⁴⁾

4. جامع الزيدي ببغداد

خص المؤلف الشهير ياقوت الحموي المتوفى سنة 626 هـ الجامع بكتبه فأوصى بوقفها

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

فيه، وسلمها إلى المؤرخ ابن الأثير صاحب "الكامل" ليودعها فيه بعد وفاته⁽⁴⁵⁾.

5. المسجد النبوي بالمدينة

تكونت في هذا المسجد مكتبة كبيرة كانت حصيلة ما وقفه الملوك والحكام والعلماء والأثرياء في مراحل تاريخية مختلفة، ومنها ما أوقفه إبراهيم بن رجب بن حماد الرواشي الكلابي المتوفى سنة: 755هـ.

ومنها ما أوقفه سلطان بلاد فارس شاه شجاع بن محمد (ت 787هـ) من الذخائر عند زيارته للمدينة، قال عنها السخاوي: "الخزانة الشريفة المشتملة على محاسن الكتب ومفاخرها، فما من طالب مقتبس إلا وهو يستفيد من جواهر زواجرها".

وامتد الوقف على المسجد النبوي إلى فترات قريبة، ففي عام 1320هـ وقف محمد العزيز الوزير التونسي مجموعة تصل إلى ألفي كتاب.

وقد جمعت كافة الكتب الوقفية فيه وجعلت في مكتبة مكانها حالياً فوق باب عمر بن الخطاب في الجهة الشمالية من المسجد، باقتراح من المرحوم عبيد مدني عام 1352هـ⁽⁴⁶⁾.

6. جامع مرو

يقول ياقوت الحموي حين كان في مرو: "وأقيمت بها ثلاثة أعوام، ولولا ما عرا من ورود التتر إلى تلك البلاد وخرابها لما فارقتها إلى الممات لما في أهلها من الزهد ولين الجانب وحسن العشرة وكثرة كتب الأصول المتقنة بها، فإني فارقتها وفيها عشر خزائن للوقف لم أر في الدنيا مثلها كثرة وجودة، منها خزانتان في الجامع إحداهما يقال لها العزيزية، كان فيها اثنا عشر ألف مجلد أو ما يقاربها"⁽⁴⁷⁾.

7. الجامع الأموي في دمشق

ولكونه يقع في حاضرة علمية كبرى اجتمع فيه وعلى فترات متتابة طويلة كثير من الأوقاف المكتبية، منها: مكتبة أبي اليمن الكندي (ت 613 هـ) سبعمائة وإحدى وستون مجلداً في سائر فنون المعرفة.

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

والمكتبة التي غلب عليها الطابع الحديثي لسيف الدين الموصلبي، ومكتبة علي الدفترى (ت 1018هـ) التي قل من ملك مثلها أو ظفر بمثلها كما وصفت⁽⁴⁸⁾.

8. جامع القروين بفاس

ومن أقدمها الخزانة العنانية التي أنشأها أبو عنان المريني عام 750 هـ وكانت شاملة لكافة العلوم⁽⁴⁹⁾. كما وقف ابن خلدون (ت 808 هـ) نسخة من تاريخه على مكتبة هذا الجامع⁽⁵⁰⁾.

9. جامع الزيتونة بتونس

ضم العديد من المكتبات الوقفية على مَرّ السنين، بحكم قدمه وأهميته الحضارية في شمال إفريقية كلها وممن ساهم في الأوقاف المكتبية: الأمير أبو فارس عبد العزيز بن أحمد الحفصي (796هـ) وكانت في خزانة مشتملة على أمهات الدواوين⁽⁵¹⁾.

10. الجامع الأعظم والجامع الكبير بتلمسان

ومن تلك المكتبات العامة التي أنشئت في تلمسان مكتبتا الجامع الأعظم:

الأولى: المكتبة التي أنشأها السلطان أبو حمو موسى الثاني عام 760هـ وقد كان معروفا بحب جمع الكتب، وكانت هذه المكتبة على يمين المحراب من الجدار القبلي، وقد هدمت المكتبة وفقد ما كان بها من كتب حوالي عام 1266هـ حين قامت مصلحة الآثار التاريخية الفرنسية بإصلاح وترميم ما تلاشى أو انهدم من الجامع الأعظم.

والثانية: المكتبة التي أنشأها السلطان أبو زيان محمد بن أبي حمو الثاني عام 796هـ، وكانت هذه المكتبة بالقسم الأمامي من الجامع الكبير، ثم نقلت إلى المدرسة الدولية عام 1323 (1905)، ثم نقلت بقية منها إلى مكتبة ثانوية الحكيم ابن زرجب.

ومما قاله الحافظ التنسي في وصف أبي زيان المذكور: (نسخ رضي الله عنه بيده الكريمة نسخا من القرآن وحبسها ونسخة من صحيح البخاري ونسخا من الشفا لأبي الفضل بن عياض حبسها بخزائنه التي بمقدم الجامع الأعظم من تلمسان المحروسة، التي هي من مآثره الشريفة المخلدلة من ذكره الجميل، ما سرت به الركبان لما أوقف عليها من الأوقاف الموجبة

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

للوصف بجميل الأوصاف).

وممن ملأت مخطوطاته خزائن أهل تلمسان الفقيه الأديب محمد بن الحداد الوادي آشي الذي دخلها بعد سقوط غرناطة (897)، وقد ذكر المقرئ في أزهار الرياض أنه رأى في خزائن أهل تلمسان بخطه نحو المائة سفر⁽⁵²⁾.

ومكتبات أخرى كثيرة منها أيضا: مكتبة جامع آمد في ديار بكر بجنوبي تركيا، أنشئت في القرن الخامس الهجري، ومكتبات جامع نيسابور بشرفي إيران، وجامع أصفهان بإيران، ومكتبة مسجد الرضواني في تعز باليمن وجامع الزيتونة بتونس، ومكتبة الحرم المكي، ومكتبة جامع غرناطة بالأندلس⁽⁵³⁾.

المطلب الثالث

الأوقاف المكتبية على المدارس

لقد كانت المدارس في الحضارة الإسلامية أشبه ما تكون بالمعاهد والجامعات بلغة عصرنا، ولقد كان إنشاء المدارس مما يتسابق إليه الأمراء والملوك والعلماء، لنشر المعارف والعلوم، وارتبطت المدرسة أساسا بالكتاب والمكتبة، لذلك كانت المكتبات هي نواة إنشاء المدرسة وعليها محور الاهتمام، وفيها تدار حلق العلم والمناظرات، وفي أقسامها ينشر النساخ لكتابة المؤلفات واستنساخ الكتب.

وقل أن نجد مدينة مهما صغرت خالية من مدرسة، وكانت بعض الحواضر بها عشرات المدارس، كبغداد والكوفة والبصرة ودمشق وحلب، والقاهرة والاسكندرية، ومكة والمدينة، ونيسابور والري ومرو، وطرابلس الغرب، وتونس، وتلمسان وبيجاية، وفاس، وحواضر الأندلس.. الخ.

ومن نماذج هذه المدارس التي ارتبطت بالأوقاف المكتبية:

1. المدرسة النظامية ببغداد: افتتحت عام 459هـ وضمت مكتبة غنية منظمة زودت بكل غريب نادر، وكانت تعتمد أساسا على الهبات الوقفية من كتب الأمراء والعلماء والموسرين،

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

وظلت تستقبل مجموعات وقفية حتى أواخر القرن السابع الهجري إذ وقف عليها المؤرخ محمد بن هبة الله النجار البغدادي (ت 643هـ) خزانتين من الكتب، كما وقف عليها تاج الدين أبو طالب المعروف بابن الساعي (ت 674 هـ) ⁽⁵⁴⁾.

2. المدرسة النورية بحلب: وهي من المدارس التي أنشأها الملك العادل نور الدين زنكي ولأنه كما قال الإمام الذهبي في ترجمته: وقف كتباً كثيرة ثمينة، فلا شك أن لهذا المدرسة نصيباً ⁽⁵⁵⁾.

3. المدرسة الفاضلية بالقاهرة: التي أنشأها القاضي الفاضل أبو علي البيساني (ت 596هـ) ووقف عليها كتبه جميعها وكانت كتب عظيمة يقال إنها كانت تزيد على مائة ألف مجلدة في سائر العلوم ⁽⁵⁶⁾.

4. مدرسة ابن الجوزي ببغداد: أوقف عليها كتبه ⁽⁵⁷⁾.

5. المدرسة المستنصرية ببغداد: وهي المدرسة الشهيرة التي أنشأها الخليفة العباسي المستنصر بالله (ت 640هـ) وقد افتتحت عام 631 وأنفق على مكتبها أموالاً طائلة مما أدى إلى وقوع أزمة في سوق الكتب وبلغت حداً كبيراً من الغلاء وقد وصفها ابن كثير فقال: " وفتت خزائن كتب لم يسمع بمثلها في كثرتها وحسن نسخها وجودة الكتب الموقوفة بها" وقال أيضاً: " ووقف فيها كتب نفيسة ليس في الدنيا مثلها" ⁽⁵⁸⁾.

6. دار الحديث الأشرفية بدمشق: حظيت باهتمام علماء الحديث مثل ابن الصلاح (ت 643هـ) الذي وقف عليها ما جمعه من كتب في رحلاته العلمية الكثيرة.

كما وقف عليها القاضي أمين الدين الشثري (ت 681هـ) وصفي الدين الهندي الأرموي (ت 715هـ) ⁽⁵⁹⁾.

7. المدرسة الضيائية بدمشق: نسبة إلى العلامة ضياء الدين المقدسي المتوفى سنة 643 هـ: (وقد وقف كتباً كثيراً بخطه بخزانة المدرسة الضيائية التي وقفها على أصحابهم من أهل الحديث والفقهاء وقد وقف عليها أوقافاً أخرى كثيرة بعد ذلك) ⁽⁶⁰⁾.

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادئ •

8. المدرسة المحمودية بمصر: وكان العلامة المؤرخ المقرئ (ت 845هـ) قد تحدث في كتابه "الخطط المقرئية" عن ثلاث وسبعين مدرسة بمصر وما منها إلا وتحوي خزانة كتب أو خزائن، وأكثرها مكتبات وقفية.

وقال في معرض وصفه لواحدة من أشهر مكتباتها، وهي خزانة مكتبة المدرسة المحمودية في عهد المماليك: "لا يعرف اليوم بديار مصر ولا الشام مثلها، وهي باقية إلى اليوم لا يخرج لأحد منها كتاب إلا أن يكون في المدرسة، وبهذه الخزانة كتب الإسلام من كل فن، وهذه المدرسة من أحسن مدارس مصر"⁽⁶¹⁾.

ووصف الحافظ ابن حجر كتبها الموقوفة، فقال: "وهي من أنفس الكتب الموجودة الآن بالقاهرة"⁽⁶²⁾.

ولأهميتها وراثتها كان الحافظ ابن حجر يقف على إدارة شؤونها إلى توفي رحمه الله سنة (852هـ).

9. دار الحديث العروية بدمشق: نسبة إلى ابن عروة شرف الدين الموصلية، قال الحافظ عماد الدين ابن كثير في تاريخه: ابن عروة شرف الدين محمد بن عروة الموصلية المنسوب إليه مشهد ابن عروة بالجامع الأموي لأنه أول من فتحه وكان مشحوناً بالحوصل الجامعية وبنى فيه البركة ووقف على الحديث دروساً ووقف خزائن كتبه فيه.

وقال الصلاح الصفدي في كتابه الوافي بالوفيات: المنسوب إليه المشهد محمد ابن عروة شرف الدين والموصلية إنما نسب إليه لأنه كان يخزن فيه آلات تتعلق بالجامع فعزله وبيضه وعمل له المحراب والخزانتين ووقف فيهما كتباً وجعله دار حديث توفي رحمه الله تعالى سنة عشرين وستمائة⁽⁶³⁾.

10. مدارس قسنطينة: كان للمكتبات هي الأخرى دورها و مكائنها في الحياة الثقافية فكبار العلماء كانت لهم خزائنهم الخاصة بهم التي ضمتها دورهم، كما أن المدارس و الزوايا كانت هي الأخرى تحتوي على خزائن وهي التي استمر تداول ذخيرها بين العلماء وطلبة العلم حتى الفترة المعاصرة عن طريق النسخ، أو الشراء، مما يبين أن صناعة الكتاب استمرت

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

إلى ما بعد نهاية العصر الوسيط. وهذا الاستمرار عن طريق النسخ أو الشراء أو الوقف هو الذي حافظ على هذه الخزائن التي ظلت منتشرة في مدينة قسنطينة حتى وقتنا الحاضر و غالبيتها تعود إما للأسر العلمية و العريقة في هذه المدينة التي ظلت متمية إلى الثقافة التراثية أو الثقافة العربية الإسلامية و نموذج علماء جمعية العلماء المسلمين، أهم قرينة على ذلك فهم الذين أوقف عدد كبير منهم أو ورثتهم خزائهم على مكتبة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية من بينهم ورثة خزانة الشيخ نعيم النعيمي⁽⁶⁴⁾.

المبحث الثاني

نماذج من المكتبات الوقفية في بعض المؤسسات الجامعية الجزائرية

المطلب الأول

جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة (مكتبة الشيوخ)

كانت جامعة الأمير الرائدة والسبابة على المستوى الوطني في تشجيع وقف المكتبات، وتحوي خزائنها آلاف الكتب الوقفية التي استفادتها من بعض شيوخ وعلماء الجزائر.

وقد خصص لها جناح اصطلاح على تسميته بمكتبة الشيوخ، وهي تزيد في عددها عبر السنوات.

تألف من مجموعة من المكتبات الخاصة لمشايخ ورجال علم معروفين على الساحة الدعوية ببلدنا الجزائر. وقفوها دعما لرصيد مكتبة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية خدمة للعلم والدين. المكتبة تضم 17 مكتبة خاصة، وكان آخر ما حصلت عليه هذه الأخيرة على سبيل الهبة مكتبة طويل حملاوي، التي تضم 123 عنوانا.

العدد	مكتبات الشيوخ
618 عنوانا	مكتبة الشيخ خير الدين محمد
// 144	مكتبة محمد الشريف بدوي
// 619	مكتبة عبد المؤمن العياشي الوهراني
// 418	مكتبة محمد الطاهر الساحلي
// 772	مكتبة محمد خباب الخياط
// 370	مكتبة أبو زيد الحركاتي

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

// 173	مكتبة الشطيبي
// 804	مكتبة نعيم النعيمي
// 545	مكتبة محمد الطاهر التليلي
// 837	مكتبة مجموعة شيوخ
// 592	مكتبة جاو ابراهيم
// 107	مكتبة عمار مطاطلة
// 374	مكتبة الحواس الميلي
// 106	مكتبة ابراهيم مرزوق
// 46	مكتبة رمضان بن رحاب
// 131	مكتبة زاوية الشيخ الحسين
// 123	مكتبة طويل حملاوي

عدد الكتب الموقوفة: 6963 عنوانا (المصدر: موقع جامعة الأمير).

المطلب الثاني

معهد العلوم الإسلامية بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

(مكتبة الشيخ البخاري عوينات)

وهو معهد حديث النشأة، يشهد حركة ونشاطا دؤوبا، فاق في بعض جوانبه بعض المؤسسات الجامعية العريقة في الجزائر.

وقد استفادت مكتبة المعهد بمكتبة نفيسة لواحد من كبار علماء المنطقة الشيخ البخاري عوينات رحمه الله والتي أوقفها ورثته لصالح طلاب العلم بجامعة الوادي عموما، ولمعهد العلوم الإسلامية خصوصا.

أولا: التعريف بالشيخ البخاري عوينات

هو الشيخ الفقيه المربي البخاري بن عبد الحفيظ بن الأطرش عوينات السوفي الجزائري.

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

حفظ القرآن الكريم في سن مبكرة على يد والده وكان إماماً للمسجد وتلقى عنه جملة من مبادئ العلوم، كما وسع معارفه بالتلمذة على عدد من شيوخ المنطقة وعلى رأسهم الشيخ الحسين الحمادي (1902-1982).

تولى الإمامة سبعة عشر سنة (17 سنة) واشتغل بعدها بالتعليم (25 سنة) وكان مرجعاً في الفتوى على المذهب المالكي، لأهل المنطقة وما حولها، وعضواً بالمجلس العلمي الولائي لمديرية الشؤون الدينية والأوقاف بالوادي.

وكانت أمنيته أن يجاور المصطفى صلى الله عليه وسلم فيدفن بالبقيع، فحجّ مرارا وتحقق مراده حيث توفاه الله عز وجل بالمدينة المنورة عقب موسم الحج بتاريخ 14 جانفي 2007 ودفن بالبقيع.

ترك مكتبة عامرة بالكتب والمخطوطات والفتاوي المهمات.

ثانياً: وصف موجز المكتبة:

عدد عناوين كتبها: 985 كتاباً. عدد كتبها: 1973 كتاباً حسب تصنيف عمال مكتبة معهد العلوم الإسلامية.

أبوابها وعدد الكتب في كل باب:

1. التفسير وعلوم القرآن: 340 كتاباً.
2. الفقه والأصول: 301 كتاباً.
3. الحديث وعلومه: 252 كتاباً.
4. اللغة العربية وآدابها: 273 كتاباً.
5. الدعوة والثقافة الإسلامية: 244 كتاباً.
6. الدوريات: 239 دورية.
7. تاريخ وسيرة: 126 كتاباً.
8. العقائد والأديان والفكر الإسلامي: 53 كتاباً.
9. التصوف والأخلاق: 53 كتاباً.

• مخبر الدراسات الفقهية والقضائية جامعة الوادي •

10. ثقافة عامة: 30 كتاباً.

أبرز الملاحظات على نوعية الكتب وأعدادها:

1. غلبة الكتب الشرعية في المواد الأساسية التي تهتم طالب العلوم الشرعية، القرآن والحديث والفقه واللغة العربية.
 2. تصدر كتب علوم القرآن والتفسير من حيث العدد دليل اهتمام وتخصص، بحكم حفظه للقرآن الكريم وتدرسه له، والاهتمام بتفسيره.
 3. كثرة الكتب الفقهية وغلبة الفقه المالكي عليها يعكس الاهتمام بما تكثر إليه حاجة الناس وعلى المذهب السائد والمعتمد في بلادنا.
 4. تنوع الكتب الفقهية في مشاربها المذهبية قديمها وحديثها يدل على انفتاح الشيخ وعدم تعصبه المذهبي.
 5. والعلامة البارزة في مكتبة الشيخ كتب اللغة والأدب والتي تنافس القرآن والحديث والفقه، وفيها نفاثات كتب الشعر والأدب والنحو والبلاغة، بما في ذلك كبار أدياء هذا العصر كالعقاد وطه حسين وجبران خليل جبران ومصطفى صادق الرافعي وميخائيل نعيمة والمنفلوطي.
 6. اهتمامه بجمع كتب عدد من أعلام الدعوة والفكر الإسلامي في العصر الحديث: سيد قطب ومحمد الغزالي ويوسف القرضاوي وسيد سابق ومحمد سعيد رمضان البوطي ومحمد باقر الصدر وغيرهم.
- الاهتمام الكبير بجمع الدوريات والمجلات ومنها مجلة منار الإسلام (86 عدداً) ومجلة الأزهر (33 عدداً) ومجلة الأصالة وغيرها من المجلات.

الهوامش:

(1)- الحيوان، الجاحظ دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الثانية، 1424 هـ (34/1).

(2)- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر - بيروت - بتصرف (359/9).

- (3)- الهداية في شرح بداية المبتدي، أبو الحسن برهان الدين المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي - بيروت - (15/3).
- (4)- الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر - دمشق - الطبعة الرابعة، (7599/10).
- (5)- المعونة على مذهب عالم المدينة، القاضي عبد الوهاب المالكي، تحقيق: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة - (1591/3).
- (6)- الهداية، (15/3).
- (7)- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، علاء الدين الحصكفي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى: 2002/1423، ص: 369.
- (8)- المختصر الفقهي لابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة التونسي المالكي، تحقيق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة: الأولى، 1435 هـ - 2014 م، (429/8).
- (9)- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد الخطيب الشربيني، دار الفكر - بيروت - (376/2).
- (10)- المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين بن قدامة، مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة (3/6).
- (11)- صحيح البخاري الوصايا (2613)، صحيح مسلم الوصية (1633)، سنن الترمذي الأحكام (1375)، سنن النسائي الأحباس (3604)، سنن أبو داود الوصايا (2878)، سنن ابن ماجه الأحكام (2396)، مسند أحمد بن حنبل (55/2).
- (12)- موسوعة مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي، محمد نعيم محمد هاني ساعي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر الطبعة: الثانية، 1428 هـ - 2007 م، (593/2).
- (13)- مغني المحتاج (376/2).
- (14)- المدونة، مالك بن أنس، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م، (419/4).
- (15)- مغني المحتاج (376/2).
- (16)- المغني لابن قدامة (3/6).
- (17)- بدائع الصنائع وترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406 هـ - 1986 م، (218/6).
- (18)- رواه مسلم في صحيحه كتاب (الوصية) باب (ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته) (1255/3) برقم: 1631.
- (19)- البخاري
- (20)- مسلم
- (21)- شرح النووي على مسلم.
- (22)- مقتبسة باختصار وشيء من التصرف من مقال "الوقوف على القرآن، د. بدر بن ناصر البدر، مجلة

- البحوث الإسلامية (127/77-131).
- (23)-انظر مقال "الوقوف على القرآن، د. بدر بن ناصر البدر، مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - (126/77).
- (24)- مجلة مجمع الفقه الإسلامي: (22/12). وانظر أيضا الفقه الإسلامي وأدلته (10/7607).
- (25)-تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة، طارق بن عبد الله حجار، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد 120 - السنة 35 - 1423هـ/2003م، ص: 478.
- (26)-نفع الطيب (543/2).
- (27)-انظر الدارس، (371/1).
- (28)-467/1.
- (29)-70/2.
- (30)-من روائع حضارتنا، مصطفى السباعي، دار الوراق -بيروت- الطبعة الأولى: 1999/1420 ص: 249.
- (31)-من المكتبات في الإسلام، نشأتها وتطورها ومصائرهما، الدكتور محمد ماهر حمادة، ص: 129.
- (32)- سير أعلام النبلاء، الذهبي دار الحديث - القاهرة - الطبعة: 1427هـ-2006م، (185/12).
- (33)-معجم الأدياء ياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1993 م، (390/1).
- (34)- الأعلام خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002 م، (67/4).
- (35)-الأعلام للزركلي (299/3).
- (36)-ترتيب المدارك القاضية عياض، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب الطبعة: الأولى، (142/4).
- (37)-نفع الطيب (58/2).
- (38)-المصدر نفسه (215/2).
- (39)-الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين الخطيب، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، 1424 هـ، (55/3).
- (40)-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر (299/6).
- (41)-علماء نجد خلال ثمانية قرون 5/360، رقم: 636. نقلا عن
<http://www.alukah.net/culture/0/92773/#ixzz41lvntuG4>:
- (42)-الوقف وبنية المكتبة العربية، ص: 67.
- (43)-المرجع نفسه، ص: 67.
- (44)-المرجع نفسه، ص: 68.
- (45)-المرجع نفسه، ص: 68.
- (46)-المرجع نفسه، ص: 70.

- (47)-معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، 1995 م، (114/5).
- (48)-الوقف وبنية المكتبة العربية، ص: 71.
- (49)-المرجع نفسه، ص: 71.
- (50)-المرجع نفسه، ص: 72.
- (51)-المرجع نفسه، ص: 73.
- (52)-مقال: دور ملوك بني زيان في خدمة العلم في تلمسان الدكتور محمد حاج عيسى الجزائري مجلة إذاعة القرآن الكريم.
- (53)-انظر الوقف وبنية المكتبة العربية: (66-75) باختصار وتصرف.
- (54)-انظر الوقف والمكتبة العربية -بتصرف- ص: 78 - 79 بتصرف يسير.
- (55)-المرجع نفسه، ص: 79 بتصرف.
- (56)-المرجع نفسه، ص: 81 بتصرف.
- (57)-المرجع نفسه، ص: 81.
- (58)-المرجع نفسه، ص: 81.
- (59)-المرجع نفسه، ص: 85.
- (60)-تاريخ الدارس " 72/2.
- (61)-المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، أبو العباس تقي الدين المقرئ، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، 1418 هـ (251/4).
- (62)-إنباء الغمر بأبناء العمر، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د حسن حشبي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر -1389هـ، 1969م - (299/3).
- (63)-انظر الدارس في تاريخ المدارس عبد القادر بن محمد النعمي الدمشقي (المتوفى: 927هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1410 هـ - 1990م (61/1-62).
- (64)-من خزائن المخطوطات بمدينة قسنطينة. خزانة الشيخ نعيم النعمي، بوبه مجاني، المجلة الجزائرية في الانثروبولوجيا والاجتماعيات، جامعة متتوري قسنطينة.